



اللائحة التنفيذية لوحدة ضمان الجودة بكلية الصيدلة

جامعة كفرالشيخ

مادة (1) السند القانوني:

ينشأ بكلية الصيدلة- جامعة كفرالشيخ- وحدة ضمان الجودة وتعد إمتداداً لمركز ضمان الجودة في جامعة كفرالشيخ والذي أنشأ وفقاً لأحكام المواد 307 وما بعدها في اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات رقم 49 لسنة 1972 وتعديلاته.

مادة (2) رؤية الوحدة:

وحدة ضمان جودة متميزة على مستوى الجامعات المصرية والإقليمية.

مادة (3) رسالة الوحدة:

تسعى وحدة ضمان الجودة بالكلية إلى تطبيق ومتابعة نظم الجودة في العملية التعليمية والبحثية عن طريق نشر وتطبيق مفاهيم الجودة في مجتمع الكلية الأكاديمي والإداري والطلابي والاندماج مع مؤسسات المجتمع وتأهيل الكلية للإعتماد.

مادة (4) أهداف الوحدة:

- 1- وضع السياسة العامة لتقدير الأداء وضمان الجودة بالكلية ومتابعة تنفيذها.
- 2- نشر وتعظيم ثقافة الجودة في مجتمع الكلية.
- 3- تنمية مهارات أعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة والعاملين بالكلية.
- 4- متابعة مؤشرات الأداء الكلى للكلية بغرض التحسين المستمر.
- 5- تقويم جودة جميع البرامج والمقررات الدراسية بالكلية.
- 6- تطوير العملية التعليمية بهدف رفع كفاءة الخريج ودعم قدراته التنافسية.
- 7- التواصل الفعال مع مراكز وهيئات ضمان الجودة والاعتماد.



8- إعداد الدراسة الذاتية والتقارير السنوية.

مادة (5) تشكيل مجلس إدارة الوحدة:

- 1- يتولى إدارة وحدة الكلية مجلس إدارة يصدر بتشكيله قرار من مجلس الكلية لمدة عام واحد ويعتمد من أ.د/ رئيس الجامعة على النحو التالي:-
 - 2- رئيس مجلس إدارة الوحدة : عميد الكلية.
 - 3- مدير الوحدة : عضو من أعضاء هيئة التدريس من ذوي الخبرة في مجال الجودة ويدير جلسات الوحدة.
 - 4- عدد 2 نائب مدير الوحدة

أعضاء مجلس إدارة الوحدة:


- 1- أ.د/ وكيل الكلية لشئون الدراسات العليا والبحوث أو من ينوب عنه.
- 2- أ.د/ وكيل الكلية لشئون التعليم والطلاب أو من ينوب عنه.
- 3- أ.د/ وكيل الكلية لشئون خدمة المجتمع وتنمية البيئة أو من ينوب عنه.
- 4- أمين الكلية.
- 5- أحد معاوني أعضاء هيئة التدريس من ذوي الخبرة.
- 6- طالب أو طالبة من الطلبة الفاعلين في الأنشطة الطلابية.
- 7- عضو واحد أو أكثر من ذوي الخبرة في مجال ضمان الجودة بالكلية.

مادة (6) إختصاصات مجلس إدارة الوحدة:

- 1- إقرار الخطط التي تحقق أهداف الوحدة بما يتوافق مع أهداف مركز ضمان الجودة وخططه.
- 2- تقويض مدير الوحدة بعض الإختصاصات التي لها صفة الإستعجال والتي يحددها مجلس الإدارة.
- 3- إقرار قبول الهبات والمنح المقدمة للوحدة ورفعها إلى مجلس الكلية ثم مركز ضمان الجودة بالجامعة.
- 4- متابعة إعداد ومراجعة التقرير السنوي / الدراسة الذاتية للكلية ورفعها إلى مجلس الكلية ومركز ضمان الجودة بالجامعة.

مادة (7) إختصاصات مدير الوحدة:

- 1- دعوة مجلس إدارة الوحدة للإجتماع برئاسة عميد الكلية.
- 2- متابعة تنفيذ السياسات العامة للوحدة بالإضافة إلى متابعة تنفيذ قرارات مجلس إدارة الوحدة.



3- إبلاغ قرارات مجلس إدارة الوحدة عن طريق أ.د/ عميد الكلية إلى مركز ضمان الجودة بالجامعة.

4- الإختصاصات التي يفوضه فيها مجلس الإدارة خاصة التي لها صفة الإستعجال.

5- تمثيل الوحدة أمام الغير.

مادة (8) إجتماعات مجلس إدارة الوحدة:

يجتمع مجلس إدارة الوحدة بدعوة من المدير مرة واحدة على الأقل شهرياً وتكون إجتماعاته صحية بحضور غالبية الأعضاء وتسري القواعد الآتية:-

1- تسقط عضوية أحد الأعضاء إذا تخلف عن حضور ثلاثة جلسات متالية بدون عذر يقبله مجلس إدارة الوحدة.

2- في حالة تساوي عدد الأصوات يرجع الجانب الذي فيه رئيس مجلس الإدارة.

3- يتم كتابة محضر الجلسة وإرساله إلى مركز ضمان الجودة بعد إعتماده من أ.د/ عميد الكلية خلال أسبوع من تاريخه.

مادة (9) قرارات مجلس إدارة الوحدة:

يتم إبلاغ قرارات مجلس إدارة الوحدة إلى أ.د/ عميد الكلية خلال أسبوع على الأكثر من تاريخ صدورها ويتم عرضها وإعتمادها خلال مجلس الكلية التالي.

مادة (10) الاتفاق على أنشطة الوحدة:

يقوم مدير الوحدة بإقتراح الميزانية التي يتطلبها كل نشاط و يتم إعتماده من أ.د/ عميد الكلية لتوفير ما يراه من ميزانية الكلية حيث أن الوحدة ضمن إدارة الكلية ووحداتها ومخصصاتها المالية من مخصصات الكلية.

مادة (11) يطبق فيما لم يرد بشأنه نص خاص القواعد الواردة بقانون تنظيم الجامعات ولائحته التنفيذية.


مادة (12) سريان اللائحة:

تسري أحكام هذه اللائحة من تاريخ موافقة مجلس الكلية عليها ولا يتم تعديل أي من بنودها إلا بعد موافقة مجلس إدارة الوحدة- مجلس الكلية.

عميد الكلية

أ.د/ رمضان الدوماني

الهيكل التنظيمي لوحدة ضمان الجودة



Dr. Gamal